

سياسة قائمة تقييم مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب لجمعية عطاء لخدمة ضيوف الرحمن

جدول بقائمة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب تتطابق مع عمل الجمعية

مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية	الإجراءات المتخذة
تحويل مبالغ مالية	كتابة معروض، التأكد من الحساب من أن العملية أتت من حساب غير مشبوهة موافقة مجلس الإدارة واعتماد التحويل بعد ذلك على نفس الحساب ومن المهم وجود الايصال أو كشف حساب معتمد من البنك
محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مظلة تتعلق بهويته و / أو مصدر أمواله.	- رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة. - تعبئة نموذج الاشتباه. - عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيه. - الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات. - التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة.
إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال	تبليغ الجهات المختصة فوراً عن أي عملية مشبوهة.
طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها	السرية التامة وعدم افشاء أمر التبليغ للمشتبه به أو غيره
رغبة العميل في مشاركة الجمعية في مشاريع استثمارية غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة في الجمعية	تنفيذ دراسات جدوى للمشاريع المرشحة للاستثمار مع خطة الاستثمار التأكد من الوضع القانوني للمستثمر
عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعلميات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه	سؤال المتبرع عن أصل المال ومصدره
طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها	المستفيدين: لا يتم التحويل إلا لحساب المستفيد أصالة الموردين والاستثمار: لا يتم الصرف إلا للجهة التي تم التعاقد معها وينص على ذلك بالعقود الموثقة من الطرفين
علم الجمعية لتورط العميل في أنشطة غسل الأموال أو جرائم أو تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية أو أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة أو انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور	إيقاف التعامل تمام مع العميل قائمة محدثة بالمخالفين المعلن عنهم رسمياً من الجهات الرسمية بالتنسيق مع الجهات الرسمية لدعم أسرة السجين المتورط بقضايا الإرهاب أو غسل الأموال ابلاغ الجهات الرسمية عن شبهة غسل الأموال
طلب العميل دعم مستفيدين من نطاق جغرافي خارج نطاق نشاط الجمعية لم تتمكن الجمعية من دراسة حالته	يتم الاعتذار للعميل بالالتزام بالنطاق المعتمد جغرافياً لممارسة الجمعية لأنشطتها
دعم برامج خارج المملكة	يتم الاعتذار للعميل بالالتزام بالنطاق المعتمد جغرافياً لممارسة الجمعية لأنشطتها

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٠٢) في دورته (الاولى) هذا السياسة في ١٤٤٨/٠١/٠١ هـ الموافق ٢٠٢٦/٠٦/١٦ م وتحل هذه السياسة محل جميع سياسة قائمة تقييم مخاطر غسل الاموال وتمويل الإرهاب السابقة.